

فقه القران

[36] ثمن كسوته، وأما الطعام فاجعلوه جميعا، فان الصغير يوشك أن يأكل مثل الكبير

1. (باب) (من يجبر الانسان على نفقته) الذين يجب لهم النفقة بنص القرآن منهم: الولد لقوله تعالى " ولا تقتلوا أولادكم خشية املاق " (2) يعنى خشية الفقر، فلولا أن على الوالد نفقة الولد ما قتله خشية الفقر. وهذا الخطاب متوجه إلى الاغنياء الذين يخافون الفقران انفقوا على أولادهم أموالهم، فقال تعالى لهم لا تقتلوا أولادكم فاني أرزقهم كما رزقتكم. وخاطب الفقراء بالاية الاخرى فقال تعالى " ولا تقتلوا أولادكم من املاق " فاني أرزقهم واياكم (3). فصح أن نفقة الولد على الوالد واجبة، سواء كان له مال أو حرفة وصناعة أو أي حيلة يحصل بها ما يقوته ويتبلغ هوبه. وقول الله " لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده " (4) يمنع من الاضرار به. أما قوله تعالى " فان أرضعن لكم فآتوهن أجورهن " (5) فانه تعالى أراد به المطلقات دون الزوجات، بدلالة أنه تعالى أو جب الاجرة بشرط الرضاع الا إذا كانت ناشزا لا تستحق منه النفقة، ولانه تعالى سماه أجرة والنفقة لا تسمى بذلك، وأما وجوب نفقة الوالد على الولد فعلى كل ولد أن ينفق على والده في

_____ (1) الكافي 5 / 130 والزيادة منه. (2) سورة

الاسراء: 31. (3) سورة الانعام: 151. (4) سورة البقرة: 233. (5) سورة الطلاق: 6. *
